

قرارات

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ١٦٢ لسنة ٢٠٠١

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١١٠ لسنة ١٩٩٦ بشأن اختصاصات وزير الصحة والسكان بالنسبة للجمعية المصرية لتنظيم الأسرة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٣ لسنة ١٩٩٨ ؛

وعلى لائحة النظام الأساسي للجمعية المصرية لتنظيم الأسرة ؛

قرر:

مادة ١ - يعين السادة الآتية أسماؤهم بعد أعضاء بمجلس إدارة الجمعية المصرية لتنظيم الأسرة لمدة ثلاث سنوات وذلك بوصفهم من المهتمين والخبراء بالعمل الأهلي ، على النحو التالي :

(١) أ. د / طلعت عبد القوي - استشاري بمستشفى كفر الزيات رئيساً

(٢) أ. د / محمد فياض - أستاذ أمراض النساء والتوليد - جامعة القاهرة .

(٣) أ. د / علاء الأثرى - أستاذ أمراض النساء والتوليد - جامعة عين شمس .

(٤) د / يحيى الحديدي - رئيس قطاع السكان وتنظيم الأسرة بوزارة الصحة والسكان .

(٥) أ. د / جمال أبو السرور - مدير المركز الإسلامي بجامعة الأزهر .

(٦) الأتيا يونس - سكرتير قناسة البابا شنودة الثالث بطريرك الكرازة المرقسية .

(٧) المهندس / إيهاب زغلول - مدير وحدة السكان بالصندوق الاجتماعي .

مادة ٢ - تلغى القرارات السابقة المتضمنة تعيين أعضاء مجلس إدارة تلك الجمعية من المهتمين والخبراء أو الممثلين للجهات الإدارية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢/٧/٢٠٠١

وزير الصحة والسكان

أ. د / إسماعيل سلام